/ صفحه 229/

تفسير القرآن الكريم

لحضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ محمود شلتوت

سورة الأنعام

-6-

الوصية الرابعة: تحريم الفواحش - الفاحشة كل ما فيه فحش بذاته، ومن أجل ذلك حرّم - من القواعد العامة في الشريعة أن كل ما فيه فحش بذاته أو ضرر أكبر من نفعه فهو محرم وإن لم يرد نص بتحريمه.

الوصية الخامسة: تحريم قتل النفس التي حرم ا□ إلا بالحق- القتل أبشع الجرائم - موقف القرآن من هذه الجريمة المنكرة - ما معنى: ((حرم ا□))؟ - حرمة النفس الإنسانية حق طبيعي بمقتضي الخلق - الانتحار داخل في هذا الحكم - الكفر بمجرده لا يبيح الدم - ما هو الحق الذي يبيح قتل النفس؟ - أسباب استباحة الدم كما يذكرها القرآن، وكما يذكرها العلماء -مبدآن قاطعان في ذلك: لا تباح النفوس إلا مبيح قاطع في وروده وفي دلالته.

((قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم، ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا، ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم، ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا تقتلوا النفس التي حرم ا□ إلا بالحق، ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون. ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده، وأوفوا الكيل